

## شرح الورقات عامر بهجت (نظري) 61

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم موقع المسك يسره ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [00:00:00](#)

فمن الادلة المتفق عليها ايها الاخوة الكرام دليل القياس ايش هو القياس قال واما القياس فهو رد الفرع الى الاصل بعلّة تجمعهما في الحكم. عندنا اصل نص الشرع عليه. يعني على سبيل المثال - [00:00:47](#)

المعازف فقد جاء الدليل في الشرع في الصحيح وفي غيره على تحريم المعازف. تمام المعازف هذي اصل طيب ظهرت في عصرنا الحاضر اصوات جديدة مثلا يسموها ايقاعات شمهها كذا يحصل فيها الطرب والصوت الحاصل بالمعازف - [00:01:05](#)

جيد فنقول يلحق الفرع بالاصل لاجتماعهما في العلة. صار عندنا هنا في هذا القياس اربعة اركان ايش هي الاركان الاربعاء؟ اصل النص الشرع عليه في المعازف خلاص فرع جديد نريد ان نعرف حكمه الايقاعات مثلا يسموها ايقاعات او اصوات رقمية او كذا - [00:01:30](#)

طيب وعندنا علة تجمعهما الطرب مثلا وعندنا حكم وهو التحريم. واضح يا مشايخ طيب يقول واما القياس فهو رد الفرع الى الاصل بعلّة تجمعهما في الحكم وهو ينقسم الى ثلاثة اقسام. قياس عدلة وقياس دلالة وقياس شبه. فقياس العلة ما كانت العلة فيه موجبة للحكم. وقياس الدلالة - [00:01:52](#)

هو الاستدلال باحد النظيرين على الاخر وهو ان تكون العلة دالة على الحكم ولا تكون موجبة للحكم. وقياس الشبه هو الفرع المتردد بين اصلين فيلحق باكثرهما شابة نحن ذكرنا انه لا بد من جامع يجمع بين الاصل والفرع في القياس صح ولا لا - [00:02:20](#)

اليس كذلك؟ طيب هذا الجامع اما ان يكون علة فهذا قياس العلة مثاله اللي ذكرناه نعطيكم مثال اخر مثال مشهور عند الاصوليين الخمر دل دليل النص على تحريمه طيب فيه مشروبات - [00:02:39](#)

يعني مسكرة اخرى طبعاً هل تسمى خمراً او لا؟ هذا نقاش لكن كما قال صاحب المراقي والشأن لا يعترض المثال. طيب النبيذ المسكر فيه نفس العلة وهي الاسكار اذا نجم بين الخمر - [00:02:59](#)

والنبيذ بجامع العلة وهي الاسكار. هذا قياس ايش قياس عل طيب لو جاء شخص فقال هذا المشروب مثلاً مشروب من المشروبات الجديدة ما جربنا ان شربه الناس وسكروا لسه يعني منتج - [00:03:16](#)

جديد في البلد ما جرب الناس شربه وسكروا منه. لكنهم ادخلوه على المختبر طلعت فيه نسبة عشرة بالمئة كحول طيب فيقول هذا المشروب محرم قياساً على الخمر بجامع وجود نسبة عالية من الكحول فيهما - [00:03:34](#)

هل العلة هي الكحول لأ الكحول دليل على الاسكار لا انه هو العلة. هذا يسمى قياس ايش دلالة اللي هو قال لك المؤلف وهو الاستدلال باحد الناظرين الاخر. ان يوجد دليل العلة ما ما جربنا الاسكار لكن وجد دليل على وجود الاسكار وهو الكحول - [00:03:55](#)

الثالث ان تجمع بين الفرع والاصل بغلبة الاشباه نرجع للمثال الاول عندنا اصوات الان يسجلونها في الكمبيوتر بالصوت البشري طيب ثم يدخلونها على برامج الصوت ويعدلون فيها ويعملون لها ايش؟ تضخيم وتضغير وتكرار - [00:04:15](#)

والطبقات وما ادري ايش فتخرج بعد ذلك مثل الصوت الموسيقي تمام طيب قال بعض الناس هذه صوت ادمي وصوت الادمي مباح نقول هذا الان نريد ان نعمل فيه قياس الشبه. هو متردد بين اصلين. بين المعازف او الموسيقى وبين صوت الادمي. فهو اشبه - [00:04:36](#)

ايهما اشبه بالموسيقى اذا يلحق به هو اصل هو فرع متردد بين اصلين يلحق باكثره شيها باكثره اه شيها باكثرهما شيها. نعم. واضح هذا يا مشايخ طيب وتجدون في كتب الاصول امثلة اخرى - [00:05:00](#)

جاء الان الى كل ركن من اركان القياس وذكر شرطه. قال من شرط الفرع ان يكون مناسباً للاصل وهذا يعني يتضح في العلة

المستنبطة طيب اذا جئت الى العلة المستنبطة اشترط ان تكون مناسبة يعني ان يدرك العلاقة بين هذا الوصف - [00:05:18](#)

والحكم مثلاً اذا قلنا لا يقضي القاضي وهو غضبان. يدرك عقلاً ان الغضب يؤثر في تشوش الذهن الذي هو مؤثر في تحقيق العدالة

واضح؟ فهذا شرط في الفرع ان يكون مناسباً للاصل يعني ينطبق فيه هذا الوصف - [00:05:41](#)

قال ومن شرط الاصل ان يكون ثابتاً بدليل متفق عليه بين الخصمين. لو جاء انسان وقال لشخص على سبيل المثال ان اه التورق جا

واحد من فيكم شافعي يا شيخ - [00:06:04](#)

ها انت شافعي؟ لو قال لك قائل لا يجوز بيع التورك قياساً على العينة تمام؟ لا يجوز التورق قياساً على ايش العينة ماذا تقول له ايها

الشافعي يقول لا اسلم لك بتحريم - [00:06:23](#)

العينة اليس مذهب الشافعي ان العينة لا تحرم فانا هل استطيع ان الزمك بهذا القياس؟ الذي لا تسلم لي بالاصل فيه ما اقدر الزمك

صح؟ في مقام المناظرة بين خصمين - [00:06:46](#)

لا يمكن ان اقيس فرعاً على اصل هو لا يسلم به. والا فلا يمكن ان اقيم الحجة والدليل عليه. واضح؟ نعم قال ومن شرط الاصل ان

يكون ثابتاً بدليل متفق عليه بين الخصمين. ومن شرط العلة ان تضطرر في معلولاتها فلا تنتقض لفظاً ولا معنى. طبعاً هذا مسألة

خلافية - [00:07:01](#)

فبين العلماء وهي مسألة هل النقض دليل على فساد العلة او لا بعض العلماء يقول اذا انتقضت العلة يعني ايش انتقضت؟ يعني

وجدت العلة وانتفى الحكم وجدت العلة وانتفى الحكم. للعلماء في هذا مذاهب. منهم من يقول النقض ليس بقادح في القياس -

[00:07:20](#)

ومنهم من يقول النقض قادح ومنهم من يقول النقض لا يقدح اذا وجد دليل على تخصيص العلة فيجوز تخصيص العلة وهي

مسألة دقيقة لا نحب ان نفصل كثيراً فيها فلا تنتقد لفظاً ولا معنى - [00:07:42](#)

وهذه العبارة ايضاً من العبارات التي فيها دقة جداً يعني ما معنى لا تنتقد لفظاً ولا معنى؟ يعني هو الفرق بين قادح النقض وقادح

الكسر. ايش النقد؟ ايش الكسر؟ ان شاء الله عز وجل تاخذونه في روضة الناظر او فيما هو اعلى منها. لا يعني آآ شرحه في هذا

المقام لا - [00:08:00](#)

مستوى الكتاب جيد مشوها يعني امروها هكذا لا تنتقد لفظاً ومعنى بعدين ان شاء الله تفهمها قال ومن شرط الحكم ان يكون مثل

العلة في النفي والاثبات. يعني اذا وجد - [00:08:20](#)

اذا وجدت العلة يوجد الحكم واذا انتفت انتفى الحكم. قال والعلة هي الجالبة للحكم والحكم هو المجلوب بالعلة. قال فصل واما

الخطر والاباح. يعني العلة طبعاً في بعض التأثيرات الكلامية وانا لا احسن الخوض في هذا الباب الذي هو لماذا عبروا بهذا التعبير وهل

له اثر من جهة قولهم - [00:08:32](#)

آآ نفي تأثير الاسباب او كذا على كل حال ترجعون اليها في شروح اهل العلم لكن عموماً من جهة التطبيقية في الفقه مقصوده ان العلة

اذا وجدت وجد الحكم خلاص؟ والحكم يوجد عند وجود - [00:08:56](#)

العلة هذا المعنى الفقهي بعضهم لهم تعبيرات تأثراً يعني بعض المذاهب الكلامية فترجعون اليها وقلت لكم ان هذا يعني مبحث دقيق -

[00:09:15](#)